صدور القانون رقم (51) بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2009م

صنعاء / سبأ:

صدر أمس القانون رقم (51) لسنة 2008م بربط الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2009م.. فيما يلي نصه:

باسم الشعب:

رئيس الجمهورية:

بعد الاطلاع على دستور الجمهورية اليمنية.
وعلى القاون رقم (8) لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته.
وعلى القانون رقم(4) لسنة 2000م بشأن السلطة المحلية.
وبعد موافقة مجلس النواب. (أصدرنا القانون الآتي نصه)

مادة (1) : تقدر جملة الموارد العامة للموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2009م بمبلغ وقدره (000ر312ر168ر537ر1) ريال فقط/ واحد تريليون وخمسمائة وسبعة وثلاثون مليار ومائة وثمانية وستون مليون وثلاثمائة واثنا عشر الف ريال لاغير, وذلك كما يلي:

الاجمالي العام : 000ر312ر168ر537ر1
الباب الأول : الايرادات الضريبية 000ر165ر640ر395
الباب الثاني : المنح 000ر723ر093ر79
الباب الثالث : ايراد دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات المتنوعة 000ر840ر020ر971 .
الباب الرابع : التصرف في الاصول غير المالية 000ر359ر143
الباب الخامس : التصرف في الاصول المالية وتحمل الخصوم 000ر225ر270ر91 .

مادة (2) تقدر جملة الاستخدمات العامة للدولة للسنة المالية 2009م بمبلغ وقدره (000ر468ر995ر963ر1) ريال فقط/ واحد تريليون وتسعمائة وثلاثة وستون مليار وتسعمائة وخمسة وتسعون مليون واربعمائة وثمانية وستون الف ريال لا غير, وذلك كما يلي :

الاجمالي العام : 000ر468ر995ر963ر1
الباب الأول : اجور وتعويضات العاملين 000ر845ر800ر567
الباب الثاني : نفقات على السلع والخدمات والممتلكات 000ر870ر082ر314
الباب الثالث : الاعانات والمنح والمنافع الاجتماعية 000 ر995ر806ر523
نفقات غير مبوبة 000 ر764ر 203ر 29
الباب الرابع : اكتساب الاصول غير المالية : 000ر427ر797ر408
الباب الخامس : اكتساب الاصول المالية وتسديدات الخصوم 000ر567ر303ر120

مادة(3) يقدر عجز الموازنة العامة للدولة للسنة المالية 2009م بمبلغ 000ر156ر827ر426 ريال فقط / اربعمائة وستة وعشرون مليار وثمانمائة وسبعة وعشرون مليون ومائة وستة وخمسون الف ريال لا غير.

مادة(4) تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بجداول الموازنة العامة للدولة جزءا مكملا لاحكام هذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بتنفيذها .

مادة(5) تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الايرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لاحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999م وقانون السلطة المحلية رقم (4) لسنة 2000م والقوانين والانظمة واللوائح النافذة .

مادة(6) يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع احكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته بالقانون رقم (50) لسنة 1999م وقانون السلطة المحلية رقم(4) لسنة 2000م والقوانين والانظمة واللوائح النافذة .

مادة(7) تفوض الحكومة باتخاذ التدابير اللازمة لخفض النفقات بما يتلاءم مع تدفق الموارد في حالة استمرار تراجع اسعار النفط الخام عن المقدر بالموازنة بما يحافظ على العجز عند الحدود الآمنة .

مادة(8) يعمل بهذا القانون من اول يناير 2009م وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية بصنعاء بتاريخ 5 ذي الحجة 1429 ه ـالموافق 3 ديسمبر2008م

علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية

صدور قانون بربط موازنات القطاع الاقتصادي للسنة المالية 2009م

صنعاء / سبأ:

صدر أمس القانون رقم (53)لسنة 2008م بربط موازنات القطاع الاقتصادي للسنة المالية 2009م ،فيما يلي نصه:

باسم الشعب:

رئيس الجمهورية:

بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية وعلى القانون رقم 8 لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته وبعد موافقة مجلس النواب أصدرنا القانون التالي نصه:

مادة (1) أ : يقدر إجمالي إعتمادات موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي لكل من الإستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2009م بمبلغ ثلاثة تريليونات و697 مليار و661 مليون و134 ألف ريال.

ب: يقدر إجمالي فائض النشاط الجاري بوحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2009م بمبلغ 107 مليارات و292 مليون و874 ألف ريال، وتقدر حصة الحكومة من إجمالي هذا الفائض بمبلغ 63 مليار و697 مليون و933 ألف ريال.

ج: يقدر عجز النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2009م بمبلغ ثلاثة مليارات و314 مليون و47 ألف ريال، منه مبلغ مليارات و837 مليون و248ألف ريال عجزا معانا.

د : تقدر مساهمة الحكومة الرأسمالية بموازنة وحدات القطاع العام ذات الطابع الإنتاجي للسنة المالية 2009م بمبلغ 44 مليار و423 مليون و563 ألف ريال لاغير للقطاع الإنتاجي وذلك كما يلي:

الإستخدامات الجارية

البيان التقديرات

الباب الأول - المرتبات والأجور، 000ر130ر429ر60 ريال.
الباب الثاني- المستلزمات المباشرة للإنتاج،000ر698ر971ر992ر2 ريال.
الباب الثالث- المصروفات التحويلية والمخصصة، 000ر623ر166ر114 ريال.
- إجمالي الإستخدامات الجارية 000ر451ر567ر167ر3 ريال.
- فائض النشاط الجاري 000ر874ر292ر107 ريال.
-إجمالي عام الإستخدامات الجارية 000ر325ر860ر274ر3 ريال.

الإستخدامات الرأسمالية

البيان التقديرات

الباب الرابع- مشروعات قيد التنفيذ 000ر955ر705ر164 ريال.
الباب الخامس - التحويلات الرأسمالية000 ر854ر094ر258 ريال.
إجمالي عام الإستخدامات الرأسمالية 000ر809ر800ر422 ريال.
إجمالي عام الإستخدامات الجارية والرأسمالية 000ر134ر661ر697ر3 ريال

الموارد الجارية

البيان التقديرات

الباب الأول: إيرادات النشاط الجاري 000ر244ر650ر445ر2 ريال.
الباب الثاني: الإيرادات المتنوعة 000ر537ر401ر742 ريال.
الباب الثالث:إيرادات أوراق مالية 000ر959ر077ر16 ريال.
الباب الرابع: إيرادات جارية تحويلية 000ر538ر416ر67 ريال.
جملة الموارد الجارية 000ر278ر546ر271ر3 ريال.
عجز النشاط الجاري 000ر047ر314ر3 ريال.
إجمالي عام الموارد الجارية 000ر325ر860ر274ر3 ريال.

الموارد الرأسمالية:

البيان التقديرات

الباب الخامس :الإيرادات الرأسمالية 000ر270ر625ر171 ريال.
الباب السادس: إيرادات تحويلية رأسمالية 000ر539ر175ر251ريال.
إجمالي عام الموارد الرأسمالية 000ر809ر800ر422 ريال.
إجمالي عام الموارد الرأسمالية والجارية 000ر134ر661ر697ر3 ريال.

مادة (2): أ - يقدر اجمالي اعتمادات موازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي لكل من الاستخدمات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2009م بمبلغ 130 مليار و850 مليون و653 ألف ريال لا غير.

ب - يقدر اجمالي فائض النشاط الجاري بوحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية 2009م بمبلغ 10 مليارات و214 مليون و222 ألف ريال لاغير ، وتقدر حصة الحكومة في اجمالي هذا الفائض بمبلغ وقدره 4مليارات و315 مليون و508 ألاف ريال فقط لاغير.

ج - يقدر عجز النشاط الجاري لوحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية 2009م بمبلغ 20 مليار و243 مليون و045 ألف ريال فقط لاغير منه مبلغ 19 مليار و989 مليون و955 ألف ريال فقط لا غير عجزاً معاناً.

د ـ تقدر مساهمة الحكومة الرأسمالية بموازنات وحدات القطاع العام ذات الطابع الخدمي للسنة المالية2009م بمبلغ 25 مليار و355 مليون و788 ألف ريال فقط لاغير للقطاع الخدمي وذلك كما يلي:

الاستخدامات الجارية: البيان التقديرات

الباب الأول: المرتبات والأجور 000ر970ر989ر22
الباب الثاني:المستلزمات المباشرة للأنتاج 000ر857ر343ر31
الباب الثالث:المصروفات التحويلية والمخصصة 000ر061ر002ر9
جملة الاستخدامات الجارية 000ر888ر335ر63
فائض النشاط الجاري 000ر222ر214ر10
اجمالي عام الاستخدامات الجارية 000ر110ر550ر73

الاستخدامات الرأسمالية:

البيان التقديرات

البالب الرابع:مشروعات قيد التنفيذ 000ر429ر379ر53
الباب الخامس:التحويلات الرأسمالية 000ر114ر921ر3
اجمالي عام الاستخدمات الرأسمالية 000ر543ر300ر57
اجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية 000ر653ر850ر130

الموارد الجارية:

البيان التقديرات

الباب الأول:ايرادات النشاط الجاري 000ر359ر655ر50
الباب الثاني: الايرادات المتنوعة 000ر474ر839
الباب الثالث :ايرادات اوراق مالية (0)
الباب الرابع: ايرادات جارية تحويلية 000ر232ر812ر1
جملة الموارد الجارية 000ر065ر307ر53
عجز النشاط الجاري 000ر045ر243ر20
اجمالي عام الموارد الجارية 000ر110ر550ر73

الموارد الرأسمالية:

البيان التقديرات

الباب الخامس:الايرادات الرأسمالية 000ر691ر997ر54
الباب السادس:ايرادات تحويلية رأسمالية 000ر852ر302ر2
اجمالي عام الموارد الرأسمالية 000ر543ر300ر57
اجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية 000ر653ر850ر130

مادة (3): أ ـ يقدر اجمالي إعتمادات موازنات وحدات القطاع المختلط لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2009م بمبلغ 149 مليار و818 مليون و24 ألف ريال لا غير.

ثانيا : الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الحكومي في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقا لقوانين انشائها :-

الموارد :

البيان التقديرات الاجمالي العام للموارد (000ر408ر148ر32)
الباب الاول : الايرادات الباب الثاني : المنح (000ر421ر816ر24)
الباب الثالث ايرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات المتنوعة (000ر496ر497ر24) الباب الرابع التصرف في الاصول غير المالية
الباب الخامس التصرف في الاصول المالية وتحمل الخصوم (000ر491ر834ر3)
الاستخدامات : -
البيان التقديرات الاجمالي العام للاستخدامات (000ر408ر148ر32)
الباب الاول اجور وتعويضات العاملين (000ر205ر410ر2)
الباب الثاني نفقات على السلع والخدمات والممتلكات (000ر595ر565ر1)
الباب الثالث الاعانات والمنح والمنافع الاجتماعية (000ر399ر210ر2)
الباب الرابع اكتساب الأصول غير المالية (000ر239ر676ر25)
الباب الخامس اكتساب الاصول المالية وتسديدات الخصوم (000ر970ر285)

مادة " 2 " تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بجداول موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة جزءا مكملا لهذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بها .

مادة " 3 " تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الايرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لاحكام القانون المالي رقم " 8 " لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة " 4 " يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لايتعارض مع احكامه واحكام القانون المالي رقم " 8 " لسنة 1990م وتعديلاته وقانون المؤسسات رقم " 35 " لسنة 1991م وتعديلاته والقوانين الأخرى النافذة .

مادة " 5 " يعمل بهذا القانون من اول يناير 2009م وينشر في الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية بصنعاء بتاريخ 5 ذي الحجة 1429هـ الموافق 3 ديسمبر 2008م.

علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية

ب ـ يقدر اجمالي فائض النشاط الجاري بوحدات القطاع المختلط للسنة المالية 2009م بمبلغ 13 مليار و487 مليون و 961 ألف ريال لا غير وتقدر حصة الحكومة في اجمالي هذا الفائض بمبلغ مليارين و172 مليون و447 ألف ريال لاغير وذلك كما يلي:

الاستخدامات الجارية

الباب الأول:المرتبات والأجور000ر264ر816ر9
الباب الثاني:المستلزمات المباشرة للانتاج 000ر597ر418ر59
الباب الثالث:المصروفات التحويلية المخصصة 000ر308ر734ر35
جملة الاستخدامات الجارية 000ر166ر969ر104
فائض النشاط الجاري 000ر961ر487ر13
اجمالي عام الاستخدمات الجارية 000ر130ر457ر118
الاستخدمات الرأسمالية: البيان التقديرات
الباب الرابع: مشروعات قيد التنفيذ 000ر000ر378ر3
الباب الخامس: التحويلات الرأسمالية 000ر894ر982ر27
إجمالي عام الاستخدمات الرأسمالية 000ر894ر360ر31
اجمالي عام الاستخدمات الجارية والرأسمالية (000ر024ر818ر149)
الموارد الجارية : البيان التقديرات
الباب الأول: ايرادات النشاط الجاري 000ر130ر705ر103
الباب الثاني: الايرادات المتنوعة 000ر000ر262ر2
الباب الثالث: ايرادات اوراق مالية 000ر000ر450
الباب الرابع: ايرادات جارية تحويلية 000ر000ر040ر12
جملة الموارد الجارية 000ر130ر457ر118
عجز النشاط الجاري (0)
اجمالي عام الموارد الجارية 000ر130ر457ر118
الموارد الرأسمالية : البيان التقديرات
الباب الخامس:الايرادات الرأسمالية 000ر074ر531ر6
الباب السادس:ايرادات تحويلية رأسمالية 000ر820ر829ر24
اجمالي عام الموارد الرأسمالية 000ر894ر360ر31
إجمالي عام الموارداالجارية والرأسمالية 000ر024ر818ر149

مادة (4): تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بموازنات هذا القطاع جزاء مكملاً لأحكام هذا القانون ولها قوته ويجب الإلتزام بتنفيذها.

مادة (5): تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الايرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم(8) لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة.

مادة (6): يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لايتعارض مع أحكامه وأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته وقانون المؤسسات رقم (35) لسنة 1991م وتعديلات هو القوانين الأخرى النافذة.

مادة (7): تفوض الحكومة باتخاذ التدابير اللازمة لخفض النفقات بما يتلاءم مع تدفق الموارد في حالة استمرار تراجع أسعار النفط الخام عن المقدر بالموازنة بما يحافظ على العجز عند الحدود الآمنة.

مادة (8): يعمل بهذا القانون من أول يناير 2009م وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية بصنعاء بتاريخ 5 ذي الحجة 1429هـ الموافق 3 ديسمبر 2008

علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية

اليمن وألمانيا توقعان اتفاقية التعاون المالي للعام 2008م بمبلغ 36 مليون دولار

صنعاء / سبأ:

وقع امس بوزارة التخطيط والتعاون الدولي على اتفاقية التعاون المالي بين اليمن والمانيا الاتحادية للعام 2008م والبالغة قيمتها " 36" مليون يورو .

وتقضي الاتفاقية التى وقعها عن الجانب اليمني نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي عبد الكريم اسماعيل الارحبي وعن الجانب الالماني السفير الالماني بصنعاء ميشائيل كلور بيرشتولد بتقديم المانيا الاتحادية مساعدات اضافية لمساعدة اليمن على مواجهة تداعيات الارتفاع العالمي لاسعار المواد الغذائية وتمويل مشروعات حيوية في قطاعات المياه والصرف الصحي والتعليم ودعم مشاريع تنمية المجتمع عبر الصندوق الاجتماعي للتنمية .

وفي اللقاء اشاد نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية بالتطور المضطرد الذي تشهدة علاقات التعاون الثنائي بين اليمن والمانيا والتى تحتفي العام القادم بمرور اربعة عقود على تأسيسها مؤكدا حرص اليمن على تعزيز اطر التعاون المشترك مع المانيا الاتحادية .

حضر توقيع الاتفاقية وكيل وزارة التخطيط والتعاون الدولي لقطاع برمجة المشاريع المهندس عبدالله الشاطر ورئيس وحدة تنسيق المساعدات الخارجية بالوزارة نبيل علي شيبان .

وكان نائب رئيس الوزراء للشئون الاقتصادية وزير التخطيط والتعاون الدولي قد التقي قبيل توقيع اتفاقية التعاون المالي بين اليمن والمانيا السفير الالماني بصنعاء ميشائيل كلور بيرشتولد جرى خلال اللقاء استعراض جملة من القضايا المتصلة بتعزيز التعاون القائم بين اليمن والمانيا الاتحادية .

كما ناقش الجانبان الترتيبات المتعلقة باحتفاء البلدين العام القادم بمرور اربعون عاما على تأسيس علاقات التعاون الثنائي بين اليمن والمانيا الاتحادية .

يذكر ان المانيا تعد من ابرز المانحين التقليديين للجمهورية اليمنية حيث يبلغ متوسط الدعم الالماني السنوي لليمن مبلغ "50" مليون دولار .

وفد المؤسسة التعاونية الأردنية

التوقيع على مصفوفة الخطة التنفيذية لبروتوكول التعاون بين اليمن والأردن في المجال التعاوني

صنعاء / سبأ:

بحث وزير الزراعة والري الدكتور منصور الحوشبي مع وفد المؤسسة التعاونية الأردنية برئاسة مدير عام المؤسسة عبد المجيد العجارمة، أوجه التعاون الثنائي بين صنعاء وعمان في المجال التعاوني الزراعي وآفاق تعزيزها وتطويرها .

وتناول اللقاء الترتيبات الخاصة بتنفيذ الإتفاقيات الموقعة بين اليمن والأردن في المجالات التعاونية الزراعية وبما من شأنه تحسين التنمية الزراعية وتطويرها في البلدين الشقيقين .

وتطرق الجانبان الى أهمية الإستفادة من تجارب البلدين في المجال التعاوني الزراعي وضرورة تعزيز وتقوية التعاون بينهما في مختلف المجالات سيما التدريب والتأهيل للكادر البشري في مجال الزراعة وبما يسهم في تنمية القطاع الزراعي وتعزيز دوره في تحقيق الأمن الغذائي .

وخلال اللقاء أكد وزير الزراعة والري أهمية تنفيذ البروتوكول الموقع بين البلدين في المجال التعاوني الزراعي ودوره في تحقيق التنمية الزراعية لصالح البلدين الشقيقين .. منوها بالعلاقات المتينة التى تربط البلدين في مختلف المجالات خاصة الزراعية والتى تؤلى ثمارها في خدمة صادراتهما من السلع الزراعية .

من جانبه أكد رئيس وفد المؤسسة التعاونية الأردنية حرصه على تعزيز علاقات التعاون الثنائية اليمنية الأردنية خاصة في المجال التعاوني الزراعي وبما من شأنه تنمية قطاع الزراعة بإعتباره من القطاعات الواعدة والحيوية .. مشيدا بالتجربة اليمنية في المجال التعاوني الزراعي .

ولفت الى أهمية تطوير المجال التعاوني الزراعي للبلدين وتعزيز دوره في التخفيف من الفقر والحد من البطالة من خلال الإستفادة من الحرف الزراعية المختلفة لصالح البلدين الشقيقين .

حضر اللقاء رئيس الإتحاد التعاوني الزراعي محمد محمد بشير وعدد من المسؤولين .

الى ذلك جرى امس بصنعاء التوقيع على مصفوفة الخطة التنفيذية لنتائج اجتماعات اللجنة الأردنية اليمنية العليا وبروتوكول التعاون الثنائي بين الاتحاد التعاوني الزراعي في الجمهورية اليمنية والمؤسسة التعاونية الأردنية في مجال تطوير القطاع الزراعي .

وتسعى المصفوفة الى تعزيز أوجه التعاون بين الجانبين في مجالات بناء القدرات وتبادل الخبرات والتبادل التجاري بين الإتحاد والمؤسسة الأردنية في المجالات الزراعية وبما يسهم في تحقيق التنمية الزراعية المستدامة .

وتم التركيز على أهمية التدريب والتأهيل للكادر البشري كونه الركيزة الأساسية في التنمية، الى جانب الإستفادة من تجربة الجانبين في المجال التعاوني الزراعي واستغلال ذلك في ضوء الامكانيات المتاحة .

وقع المصفوفة عن الجانب اليمني رئيس الاتحاد التعاوني الزراعي محمد محمد بشير وعن الجانب الاردني مدير عام المؤسسة التعاونية الأردنية عبد المجيد العجارمة .

صدور القانون رقم (52) بشأن ربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة

صنعاء / سبأ:

صدر أمس القانون رقم (52) لسنة 2008م بربط موازنات الوحدات المستقلة والملحقة الصناديق الخاصة للسنة المالية 2009م وفيما يلي نصه :

باسم الشعب ..

رئيس الجمهورية ..

بعد الإطلاع على دستور الجمهورية اليمنية وعلى القانون رقم « 8 « لسنة 1990م بشأن القانون المالي وتعديلاته وبعد موافقة مجلس النواب ، أصدرنا القانون الأتي نصه:

مادة (1): أ/ يقدر اجمالي اعتمادات موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة لكل من الاستخدامات والموارد الجارية والرأسمالية للسنة المالية 2009م بمبلغ 379 مليار661 مليون و46 ألف ريال لاغير .

ب/ يقدر اجمالي فائض النشاط الجاري للسنة المالية 2009م بمبلغ 84 مليار و991 مليون و508 آلاف ريال لاغير، وذلك كما يلي :

اولا : الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الموحد في اعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقا لقوانين إنشائها:

أ/ الموارد الجارية :

الباب الأول: ايرادات النشاط الجاري (000 ر483 ر670 ر147)
الباب الثاني:الايرادات المتنوعة (000 ر601 ر314 ر57)
الباب الثالث:ايرادات الأوراق المالية والعوائد (000 ر019 ر628 ر10)
الباب الرابع:ايرادات جارية تحويلية (000 ر805 ر652 ر41)
جملة الموارد الجارية (000 ر908 ر265 ر257)
حساب العجز الجاري
اجمالي عام الموارد الجارية (000 ر908 ر265 ر257)

ب/ الموارد الرأسمالية :

الباب الخامس: الايرادات الرأسمالية (000 ر669 ر981 ر87)
الباب السادس: ايرادات تحويلية رأسمالية (000 ر061 ر265 ر2)
جملة الموارد الرأسمالية (000 ر730 ر246 ر90)
اجمالي عام الموارد الجارية والرأسمالية (000 ر638 ر512 ر347)

أ - الاستخدامات الجارية :

الباب الاول:المرتبات والاجور وما في حكمها (000 ر780 ر480 ر7)
الباب الثاني:مستلزمات الانتاج ومشتريات بغرض البيع (000 ر711 ر387 ر14)
الباب الثالث:
المصروفات الجارية التحويلية والمخصصة (000 ر909 ر405 ر150)
جملة الاستخدامات الجارية (000 ر400 ر274 ر172)
جملة حساب التوزيع» فائض النشاط الجاري»(000 ر508 ر991 ر84)
اجمالي عام الاستخدامات الجارية (000 ر908 ر265 ر257)

ب/ الاستخدامات الرأسمالية :

الباب الرابع مشروعات قيد التنفيذ (000 ر873 ر531 ر3)
الباب الخامس التحويلات الرأسمالية (000 ر857 ر714 ر86)
جملة الاستخدامات الرأسمالية (000 ر730 ر246 ر90)
اجمالي عام الاستخدامات الجارية والرأسمالية (000 ر638 ر512 ر347)
ثانيا : الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة التي تتبع النظام المحاسبي الحكومي في إعداد وتنفيذ الموارد والاستخدامات الخاصة بها وفقا لقوانين إنشائها :

الموارد :

الإجمالي العام للموارد (000 ر408 ر148ر32)
الباب الأول : الايرادات
الباب الثاني : المنح (000 ر421 ر816 ر24)
الباب الثالث : ايرادات دخل الملكية ومبيعات السلع والخدمات والتحويلات والمتنوعة (000 ر496 ر497 ر24)
الباب الرابع: التصرف في الأصول غير المالية
الباب الخامس: التصرف في الأصول المالية وتحمل الخصوم (000 ر491 ر834 ر3)

الاستخدامات :

الإجمالي العام للاستخدامات(000 ر408 ر148 ر32)
الباب الأول اجور وتعويضات العاملين (000 ر205 ر410 ر2)
الباب الثاني نفقات على السلع والخدمات والممتلكات (000 ر595 ر565 ر1)
الباب الثالث الإعانات والمنح والمنافع الاجتماعية (000 ر399 ر210 ر2)
الباب الرابع اكتساب الأصول غير المالية (000 ر239 ر676 ر25)
الباب الخامس اكتساب الأصول المالية وتسديدات الخصوم (000 ر970 ر285)

مادة(2): تعتبر التأشيرات الخاصة المدرجة بجداول موازنات الوحدات المستقلة والملحقة والصناديق الخاصة جزءا مكملا لهذا القانون ولها قوته ويجب الالتزام بها .

مادة(3): تخضع كافة التصرفات المالية وتحصيل الايرادات المقدرة والصرف من الاعتمادات بمقتضى هذا القانون لأحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقوانين والأنظمة واللوائح النافذة .

مادة (4) : يصدر وزير المالية التعليمات التنفيذية لهذا القانون بما لا يتعارض مع أحكامه واحكام القانون المالي رقم (8) لسنة 1990م وتعديلاته وقانون المؤسسات رقم (35) لسنة 1991م وتعديلاته والقوانين الأخرى النافذة.

مادة (5): يعمل بهذا القانون من أول يناير 2009م وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية بصنعاء بتاريخ 5 ذي الحجة 1429هـ الموافق 3 ديسمبر 2008م

علي عبدالله صالح
رئيس الجمهورية